المبحث السادس عشر: محرمات الصيام

المحرَّم: هو ما يستحق العقاب فاعله، ويُثاب تاركُه.

والصائم يحرم عليه أن يفعل شيئاً حرمه الله ورسوله ﷺ، والمحرمات على الصائم نوعان:

النوع الأول: أنواع المفطرات، التي ذُكِرت، وأنها تُفطر الصائم: من الأكل، والشرب، والجماع، وإنزال المني باختياره، والحجامة، والتقيؤ عمداً، وتناول ما يقوم مقام الغذاء، ونية الإفطار في صيام الفرض بدون عذر شرعي، وغيرها من المفطرات، فيحرم على الصائم صيام الفرض: كصوم رمضان، والكفارات، والنذور، أن يتناول شيئاً من هذه المفطرات، إلا أن يكون له عذر يبيح الفطر؛لأن من تلبَّس بواجبٍ لزمه إتمامه إلا لعذر شرعي صحيح،ثم إن كان في شهر رمضان وفعل شيئاً من هذه المفطرات بدون عذر أثم إثماً عظيماً ويلزمه ويجب عليه الإمساك بقية اليوم،والقضاء،وعليه أن يتوب ويستغفر الله،وعليه الكفارة إذا كان ما أفطر عليه هو الجماع في نهار رمضان،فإن كان صيام الفرض غير رمضان:صيام الكفارات، أو قضاء رمضان، أو صيام النذر؛ فإنه يلزمه القضاء دون الإمساك،وعليه التوبة إلى الله تعالى والاستغفار؛ لأن من تناول المفطر بدون عذر في صيام الفرض قد ورد فيه الوعيد الشديد،فعن أبي أمامة رضي الله عنه، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **بينا أنا نائم أتاني رجلان فأخذا بضبعيَّ**[1]

---

(١) الضِبْع: وسط العضد. [ابن الأثير في النهاية].

فأتيا بي جبلاً وعراً فقالا: اصعد، فقلت:إني لا أطيقه، فقالا: إنا سنسهِّله لك،فصعدت حتى إذا كنت في سواء الجبل[١] إذا بأصواتٍ شديدةٍ، فقلت:ما هذه الأصوات؛قالوا:هذا عواء أهل النار،ثم انطلقا بي فإذا أنا بقوم معلَّقين بعراقيبهم[٢] مشقَّقة أشداقهم [٣] تسيل أشداقهم دماً، قال: قلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يفطرون قبل تَحِلَّةِ صومهم[٤]...)) الحديث[٥]. وهذا وعيدٌ شديدٌ لمن أفطر في رمضان بغير عذر.

النوع الثاني: جميع المحرمات في رمضان وغيره، فيجب على الصائم أن يجتنب جميع ما حرَّم الله عليه من الأقوال والأفعال، ويحرم عليه أن يفعل شيئاً من ذلك، سواء كان في أثناء الصيام أو في غيره، والمحرمات كثيرة يجب اجتنابها في جميع الأوقات: في رمضان وفي غيره، ولكن الصائم إذا

---

(١) سواء الجبل: وسطه .

(٢) عراقيبهم: العرقوب العصب الموتر الغليظ فوق عقب الإنسان. [الصحاح].

(٣) أشداقهم: جوانب الفم [ابن الأثير في النهاية].

(٤) قبل تحلَّة صومهم: معناه يفطرون قبل وقت الإفطار. [المنذري في الترغيب والترهيب، ٢/ ٣٨] .

(٥) أخرجه، ابن خزيمة، كتاب الصيام، باب ذكر تعليق المفطرين قبل وقت الإفطار بعراقيبهم، وتعذيبهم في الآخرة بفطرهم قبل تحلة صومهم، برقم ٩٨٦، والبيهقي في الصوم، باب التغليظ على من أفطر قبل غروب الشمس، ٤/ ١٦، والحاكم، ١/ ٤٣٠، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وابن حبان في صحيحه، ١٦/ ٥٣٦، برقم ٧٤٩١، والطبراني في المعجم الكبير، ٨/ ١٥٤، برقم ٧٦٦٤، والنسائي في الكبرى ٣/ ٣٦٠، برقم ٣٢٧٣، وصححه الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة، برقم ١٩٨٦، ٣/ ٢٣٧، و في صحيح الترغيب والترهيب، ١/ ٥٨٨.

فعلها دلَّ ذلك على فساد قلبه وضعف عقله؛ لأنه لم يستطع تركها حتى وهو صائم، وإلاَّ فالمحرمات يجب اجتنابها في كل وقت وفي كل لحظة، طاعةً لله تعالى، ورغبةً في ثوابه، وخوفاً من عقابه، و من هذه المحرمات على سبيل الإيجاز ما يأتي:

١- الكذب: وهو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عمدت ذلك أم جهلته، لكن لا يأثم في الجهل والسهو وإنما يأثم في العمد[١].

وأعظم الكذب وأقبحه الكذب على الله ورسوله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿ **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى الله كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الظَّالِمُون** ﴾[٢]» وقال سبحانه: ﴿ **وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَـذَا حَلاَلٌ وَهَـذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى الله الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى الله الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُون** ﴾[٣]»، وقال تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِالله مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى الله مَا لاَ تَعْلَمُون** ﴾[٤]، والآيات في تحريم الكذب على الله ورسوله كثيرة[٥].

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، ١/ ٦٩، والأذكار للنووي، ص٣٢٦.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٢١.

(٣) سورة النحل، الآيتان، ١١٦- ١١٧.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.

(٥) انظر: آفات اللسان للمؤلف، ص ٦٣ -٧٢.

وأما الأحاديث فكثيرة جداً أقتصر على حديثين منها:

فعن المغيرة بن شعبة ﷺ قال:سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**إن كذباً عليَّ ليس ككذب على أحدٍ، فمن كذب عليَّ متعمِّداً فليتبوَّأْ مقعدَه من النار**))[١].

قال الإمام مسلم رحمه الله: وفي الأثر المشهور عن رسول الله ﷺ: ((**من حدَّث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين**))[٢].

والكذب على الله ورسوله ﷺ فاحشة عظيمة وذنب كبير، وموبقة كبيرة[٣].

والكذب عموماً على غير الله ورسوله قد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على تحريمه في الجملة ، وهو من قبائح الذنوب، وفواحش العيوب، وإجماع الأمة منعقد على تحريمه مع النصوص المتظاهرة[٤]، ويكفي في تحريمه والتنفير منه[٥] قول النبي ﷺ: ((**آية المنافق ثلاث: إذا**

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، برقم ١٢٩١، ومسلم، المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، برقم ٤.

(٢) مسلم في المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ وهو الباب الأول، قبل الأثر الأخير في الباب .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ، ١/ ٦٩.

(٤) الأذكار للنووي، ص ٢٣٢ .

(٥) المرجع السابق، ص٣٢٣.

حدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائْتُمِنَ خان»[١]، وقد قال الله تعالى: ﴿ **ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ الله عَلَى الْكَاذِبِين** ﴾ [٢].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكون صدِّيقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يُكتب عند الله كذَّاباً**»، وفي رواية لمسلم: «**عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرَّى الصدق حتى يُكتب عند الله صدِّيقاً، وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرَّى الكذب حتى يكتب عند الله كذَّاباً**»[٣].

ولا يجوز الكذب إلا في ثلاث حالات :

الحالة الأولى: في الحرب؛ لحديث: «**الحرب خُدْعة**»[٤].

---

(١) متفق عليه : البخاري ، كتاب الإيمان ، باب علامات المنافق ، برقم ٣٣، ومسلم كتاب الإيمان ، باب خصال المنافق ، برقم ٥٩، عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) سورة آل عمران ، الآية: ٦١.

(٣) متفق عليه : البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ الله وَكُونُواْ مَعَ الصَّادِقِين﴾ [التوبة: ١١٩]، برقم ٦٠٩٤، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، برقم ٢٦٠٧.

(٤) متفق عليه : البخاري، كتاب الجهاد، باب الحرب خدعة، برقم ٣٠٣٠، ومسلم، كتاب الجهاد، باب جواز الخداع في الحرب، برقم ١٧٤١.

الحالة الثانية: الإصلاح بين الناس؛لقوله ﷺ: «**ليس الكذَّاب الذي يصلح بين الناس فَيَنْمِي خيراً أو يقول خيراً**»[١].

الحالة الثالثة: وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها عند المصلحة، وقد دل على هذه الخصال الثلاث، حديث أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها في رواية مسلم: «**ليس الكذَّاب الذي يصلح بين الناس فَيَنْمِي خيراً أو يقول خيراً**» قال ابن شهاب: «ولم أسمع يُرخَّص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاثٍ: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها». وفي رواية لمسلم أيضاً قالت أم كلثوم: «ولم أسمعه يرخِّصُ في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث، بمثل ما جعله يونس من قول ابن شهاب»[٢].

٢- **قول الزور وشهادة الزور**، والزور كلمة عامة يدخل فيه: الكذب، والباطل، والتهمة، وشهادة الزور، والأصل في الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته حتى يُخيَّل إلى من يسمعه أو يراه أنه خلاف ما هو به، قال الإمام الطبري رحمه الله: «... فإن كان ذلك كذلك فأولى الأقوال بالصواب ...أن يقال: إن الزور كل باطل سواء كان ذلك:

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، برقم ٢٦٩٢، ومسلم، كتاب البرو الصلة، باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه، برقم ٢٦٠٥، من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.

(٢) مسلم، برقم ١٠١- (٢٦٠٥) وأصل الحديث متفق عليه كما تقدم.

شركاً، أو غناءً، أو كذباً، أو غيره، وكل ما لزمه: الزور؛ لأن الله عمَّ في وصفه عباد الرحمن أنهم لايشهدون الزور، فلا ينبغي أن يخصّ من ذلك شيئاً إلا بحجة»[١].

قال الله تعالى في صفات عباد الرحمن: ﴿ **وَالَّذِينَ لاَ يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا** ﴾ [٢]، وقال تعالى: ﴿ **فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّور** ﴾ [٣].

فيجب على الصائم أن يجتنب قول الزور وشهادة الزور، والجهل والعمل به، ويحرم عليه أن يفعل شيئاً من ذلك، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لم يدع قول الزور والعمل به [والجهل] فليس لله حاجةٌ [في] أن يدع طعامه وشرابه**»[٤].

والمراد بالزور:الكذب، والجهل،والسَّفَه، والعمل به: أي بمقتضاه[٥].

٣- **الغيبة، وهو ذكرك أخاك بما يكره في غَيبته،** وقد عرّفها

---

(١) جامع البيان ، للطبري ، ١٩/ ٣١ ، بتصرف ، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ٢/ ٣١٨، وفتح الباري لابن حجر ، ٤/ ١١٦- ١١٧.

(٢) سورة الفرقان، الآية : ٧٢

(٣) سورة الحج الآية: ٣٠.

(٤) البخاري، كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم، برقم ١٩٠٣،وفي كتاب الأدب،باب قول الله تعالى:﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّور ﴾ [الحج:٣٠]، برقم ٦٠٥٧.

(٥) فتح الباري لابن حجر ، ٤/ ١١٧.

النبي ﷺ بذلك ، قال الإمام النووي رحمه الله: «الغيبة: ذكر المرء بما يكرهه، سواء كان ذلك في: بدن الشخص، أو دينه، أو دنياه، أو نفسه، أو خَلْقِه، أو خُلُقِه، أو ماله، أو ولده، أو زوجه، أو خادمه، أو ثوبه، أو حركته، أو طلاقته، أو عبوسته أو غير ذلك، مما يتعلق به، سواء ذكرته باللفظ أو بالإشارة والرمز، ومن ذلك قول كثير من الفقهاء في التصانيف: قال بعض من يدَّعي العلم أو بعض من ينسب إلى الصلاح ...ممن يفهم السامع المراد منه ...ومنه قولهم عند ذكره:الله يعافينا، الله يتوب علينا،نسأل الله السلامة،فكل ذلك من الغيبة»[١].

والغيبة محرمة بإجماع المسلمين، وقد تظاهر على تحريمها الدلائل الصريحة من الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة[٢] على الصائم وغيره.

قال الله تعالى: ﴿ **وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا الله إِنَّ الله تَوَّابٌ رَّحِيم** ﴾[٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه،أن رسول الله ﷺ قال:«**أتدرون ما الغيبة ؟**» قالوا:الله ورسوله أعلم،قال:«**ذكرك أخاك بما يكره**» قيل:أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال:«**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته،وإن لم يكن فيه ما**

---

(١) الأذكار للنووي، ص٢٨٨- ٢٩٠ بتصرف، وانظر: فتح الباري لابن حجر ، ١٠/ ٤٦٩.

(٢) الأذكار للنووي ، ص٢٨٩، وانظر: فتح الباري ، لابن حجر ، ١٠/ ٤٧٣.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٢.

تقول فقد بهته»[١]،و قد جاءت الآيات الكثيرة،والأحاديث العديدة في تحريم الغيبة ، والترهيب منها[٢]،فيجب على الصائم أن يبتعد عن الغيبة وغيرها من آفات اللسان؛فإن «**أكثر خطايا ابن آدم في لسانه**»[٣].

وتباح الغيبة لغرض شرعي لستة أسباب:

السبب الأول: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلَّم إلى السلطان، أو القاضي، ويقول فلان فعل بي كذا وكذا.

السبب الثاني:الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب، فيقول: فلان يعمل كذا فأزجره عنه .

السبب الثالث: الاستفتاء، كأن يقول للمفتي: ظلمني فلان، أو أبي أو غيره، فهل له ذلك؟ وما طريقتي في الخلاص منه؟ والأفضل: أن يقول: في رجل أو زوج أو ولد؟.

السبب الرابع: تحذير المسلمين من الشر: كجرح المجروحين، والإخبار بالعيب عند المشاورة، والنصيحة للمسلمين وتحذيرهم من أهل البدع، وتحذير السلطان من تولية الفسقة والظلمة على المسلمين .

السبب الخامس: أن يكون مجاهراً، بفسقه، أو بدعته فيجوز ذكره بما

---

(١) مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الغيبة ، برقم ٢٥٨٩.

(٢) ذكرت في كتابي آفات اللسان أكثر من عشرين حديثاً جاءت في الغيبة، و من القرآن أكثر من خسمة مواضع، فراجع آفات اللسان، ص١٣ –٤٩، للمؤلف.

(٣) انظر : صحيح الجامع للألباني، الحديث رقم ١٢٠١ .

يجاهر به، ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر.

السبب السادس: التعريف، فإذا كان معروفاً بلقب، كالأعمش، والأعرج، والقصير، وغير ذلك جاز ذكره بذلك، ويحرم ذكره به تنقصاً، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى، والله أعلم[١].

وقد جمع بعضهم هذه الأسباب الستة في قوله :

القدح ليس بغيبة في ستة متظلِّم،ومعرِّفٍ، ومُحذِّرِ
ومجاهر فسقاً ومستفتٍ ومن طلب الإعانة في إزالة منكر[٢]

٤- النميمة، وهي نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم[٣].

وهي من كبائر الذنوب، ومحرَّمةٌ بإجماع المسلمين، وقد تظاهر على تحريمها الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة والإجماع[٤].

والنميمة تفسد بين الرجل وزوجه، وبين الرجل وأخيه، وهي تفسد أكثر مما يفسد السحر، وقد روى ابن عبد البر عن يحيى بن أبي كثير قال: «**يفسد النمام والكذاب في ساعة ما لا يفسد الساحر في سنة**»[٥]،فظهر

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ١٦/ ١٤٢، والأذكار للنووي، ص٢٩٢.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية،بتحقيق الألباني،ص٢٣،وآفات اللسان للمؤلف،ص٤٩.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم، ٢/ ١١٢.

(٤) الأذكار للنووي ، ص٢٨٩.

(٥) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ، ص٣٢٥.

بذلك أنها من أنواع السحر؛لأنها تشارك السحر في التفريق بين الناس وتغيير قلوب المتحابين،وتلقيح الشرور؛ولهذا حذَّر الله منها فقال: ﴿ **وَلاَ تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَّهِينٍ* هَمَّازٍ مَّشَّاء بِنَمِيمٍ * مَنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ** ﴾ (١).

وحذَّر منها النبي ﷺ فقال: «**لا يدخل الجنة نمّام**»، وفي لفظ: «**لا يدخل الجنة قتات**»(٢)، والنميمة جاءت فيها الأحاديث الكثيرة عن النبي ﷺ (٣) ، وينبغي أن يعمل من نقلت إليه نميمة بستة أمور:

الأمر الأول: أن لا يُصدَّق النمام؛ لأنه فاسق.

الأمر الثاني:أن ينهاه عن ذلك وينصحه، ويقبح له فعله.

الأمر الثالث: أن يبغضه في الله تعالى.

الأمر الرابع: أن لا يظن بأخيه الغائب السوء .

الأمر الخامس:أن لا يحمله ما حُكي له على التجسس والبحث عن ذلك.

الأمر السادس: لا يرضى لنفسه ما نهى عنه النمام، فلا يحكي نميمة عنه فيقول: فلان حكى كذا وكذا فيصير به نماماً، ويكون آتياً ما نهى عنه(٤) .

٥- يتجنب الغش، في جميع المعاملات: من بيع ، وإجارة، وصناعة،

---

(١) سورة القلم ، الآية : ١١.

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، برقم ٦٠٥٦، ومسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم النميمة، برقم ١٠٥.

(٣) انظر : آفات اللسان للمؤلف ، ص٥٢- ٦٠.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم،٢/ ١١١٣،وفتح الباري لابن حجر، ١٠/ ٤٧٣، والأذكار للنووي، ص٢٩٩.

ورهن، وفي جميع الأعمال والأقوال، وفي جميع المناصحات والمشاورات؛ فإن الغش من كبائر الذنوب، وقد تبرَّأَ النبي ﷺ من فاعله فقال: ((**من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا**))[١]، وفي لفظ: ((**من غش فليس مني**))[٢].

والغش: خديعة وخيانة، وضياع للأمانة، وفقد للثقة بين الناس، وكل كسب من الغش فإنه كسب خبيث، حرام لا يزيد صاحبه إلا بُعداً من الله تعالى[٣].

٦- **يتجنب المعازف وآلات اللهو والطرب**؛ فإن المعازف هي آلات اللهو بجميع أنواعها: كالعود، والربابة، وغيرها من الأفلام، وما يعرض به الصور الخليعة، قال الله تعالى: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِين** ﴾[٤].

وقد صح عن ابن مسعود ﷺ، أنه سُئل عن هذه الآية فقال: ((والله الذي لا إله غيره هو الغناء))[٥].

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: ((من غشنا فليس منا))، برقم ١٠١ عن أبي هريرة ﷺ.
(٢) مسلم، كتاب الإيمان، الباب السابق، برقم ١٠٢.
(٣) مجالس شهر رمضان، للعثيمين، ص١١٧- ١١٨.
(٤) سورة لقمان، الآية: ٦.
(٥) أخرجه ابن جرير الطبري، ٢١/ ٦٢.

obeikandl.com

وصح أيضاً عن ابن عباس، وابن عمر، وذكره ابن كثير عن جابر، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومجاهد[١]، وقال الحسن: ((نزلت هذه الآية في الغناء والمزامير))[٢].

وقد حذر النبي ﷺ من المعازف، وقرنها بالزنا، فقال ﷺ: ((**ليكونَنَّ من أمتي أقوامٌ يستحلِّون الحِرَ، والحرير، والخمر، والمعازف** ...))[٣]. والحِرُ: الفرج، والمراد به الزنا، ومعنى يستحلُّون: أي يفعلونها فعل المستحلِّ لها بدون مبالاة، وقد وقع في زمننا فكان من الناس من يستعمل هذه المعازف أو يستمعها كأنها شيء حلال، فاحذر يا عبد الله من نواقض الصوم ونواقصه[٤] .

٧- **يجتنب الصائم جميع ما حرَّمَ الله تعالى في كل حال**: فلا يتم التقرب إلى الله تعالى بترك الشهوات: من الطعام والشراب، وسائر المفطرات المباحة في غير حالة الصيام إلا بعد التقرب إليه بترك ما حرمه في كل حال: من الكذب، والظلم، والعدوان على الناس في: دمائهم، وأموالهم،

---

(١) انظر : هذه الآثار والكلام عليها في كتاب: ((أحاديث ذم الغناء والمعازف في الميزان))، لعبد الله يوسف الجديع، ص١٤٨- ١٥٤.

(٢) انظر : الكلام عن هذه الآية: إغاثة اللهفان، لابن القيم، ١/ ٣٣٨ - ٣٤١.

(٣) البخاري، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحلُّ الخمر و يسميه بغير اسمه، برقم ٥٥٩٠، من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ.

(٤) مجالس شهر رمضان، لابن عثيمين، ١١٩.

وأعراضهم، وترك اللغو، والرفث، وقول كل باطلٍ؛ ولهذا جاء في الحديث عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس الصيام من الأكل والشرب إنما الصيام من اللغوِ والرَّفث**[١]**، فإن سابَّك أحدٌ أو جهل عليك، فلتقل: إني صائم ، إني صائم**»[٢].

وعن أبي هريرة ﷺ ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**رُبَّ صائمٍ حظّه من صيامه الجوع والعطش، ورُبَّ قائمٍ حظّه من قيامه السهر**»، وهذا لفظ ابن خزيمة، ولفظ الإمام أحمد: «**كم من صائمٍ ليس له من صيامه إلا الجوع، وكم قائمٍ ليس له من قيامه إلا السهر**»[٣].

وفي حديث أبي هريرة ﷺ يرفعه: «**...وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يصخب**[٤]**؛ فإن سابَّه أحد**

---

(١) الرفث: الكلام الفاحش، وهو يطلق على هذا وعلى الجماع، وعلى مقدماته، وعلى ذكره من النساء، أو مطلقاً: أي ذكره مع النساء وغيرهن. [فتح الباري لابن حجر، ٤/ ١٠٤].

(٢) ابن خزيمة، كتاب الصيام،باب النهي عن اللغو في الصيام،والدليل عن الإمساك عن اللغو والرفث من تمام الصوم،برقم ١٩٩٦، ٣/ ٢٤٢،والحاكم،١/ ٤٣٠،وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة، ٣/ ٢٤٢: ((إسناده صحيح)).

(٣) ابن خزيمة، في كتاب الصيام، باب نفي ثواب الصوم عن الممسك عن الطعام والشراب مع ارتكابه ما زجر عنه غير الأكل والشرب، برقم ١٩٩٧، وأحمد، ٢/ ٤٤١، وابن ماجه، ١/ ٤٣١، وحسنه العراقي في الإحياء ، ٥/ ١٩٩،وقال الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة،٣/ ٢٤٢: ((إسناده صحيح))، وقال في صحيح سنن ابن ماجه، ٢/ ٧١: ((حسن صحيح))، وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما الطبراني في الكبير، ١٢/ ٣٨٢.

(٤) و لا يصخب: الصخب والسخب: الخصام، والصياح، والمراد بالنهي هنا: تأكيده حالة الصوم، =

أو قاتله[١] فليقل:إني امرُؤٌ صائم ...))[٢].

قال بعض السلف:((أهون الصيام:ترك الطعام، والشراب))[٣]،وقال جابر ﷺ:((إذا صمت فليصم سمعك، وبصرك، ولسانك، عن الكذب، والمحارم، ودع أذى الجار، وليكن عليك وقار وسكينة يوم صومك، ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك سواء))[٤]، وقد أحسن القائل حين قال:

إذا لم يكــن في الــسمع منــي تــصاونٌ
وفي بــصري غــضٌّ وفي منطقــي صَــمتُ
فحظِّــي إذاً مــن صــومي الجــوعُ والظمــأ
فــإن قلــت إني صــمت يــومي فــما صــمتُ[٥]

قال ابن رجب رحمه الله: ((وسرُّ هذا أن التقرّب إلى الله تعالى بترك

=

الصوم، و إلا فغير الصائم منهي عن ذلك أيضاً: فتح الباري لابن حجر، ٤/ ١١٨.

(١) سابّه أحد: أي شتمه، أو قاتله: أي تهيأ لقتاله؛ فإنه إذا قال: إني صائم أمكن أن يكفّ عنه، فإن أصرّ دفعه بالأخف، كالصائل، فتح الباري، لابن حجر، ٤/ ١٠٥.

(٢) متفق عليه: البخاري، برقم ١٨٩٤، ورقم ، ١٩٠٤، ومسلم، برقم ١١٥١، وتقدم تخريجه في فضائل الصيام.

(٣) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لابن رجب، ص٢٩٢.

(٤) المرجع السابق، ص٢٩٢.

(٥) لطائف المعارف؛ لابن رجب، ص٢٩٢.

obeikandl.com

المباحات لايكمل إلا بعد التقرب إليه بترك المحرمات،فمن ارتكب المحرّمات ثم تقرّب بترك المباحات كان بمثابة من يترك الفرائض ويتقرّب بالنوافل،وإن كان صومه مجزئاً عند الجمهور بحيث لايؤمر بإعادته؛لأن العمل إنما يبطل بارتكاب ما نهي عنه فيه لخصوصه دون ارتكاب ما نُهي عنه لغير معنى يختص به، هذا هو أصلُ جمهور العلماء))[1] .

❁ ❁ ❁

(١) المرجع السابق، ص ٢٩٢.

opeikandl.com